

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

السنة
١٩٥ هـ

الصادر في يوم الثلاثاء ٧ ذى القعدة سنة ١٤٤٣
الموافق (٧ يونية سنة ٢٠٢٢)

العدد ١٢٧
تابع (ج)



وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٧٧ لسنة ٢٠٢٢

صادر بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٣١

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إنشاء جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛

وعلى قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠١٨ بإعادة تشكيل مجلس إدارة جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛

وعلى أمر التكليف الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٢ بشأن تكليف الأستاذ الدكتور/ إبراهيم ع شماوى مساعد أول وزير التموين والتجارة الداخلية بتسيير أعمال جهاز تنمية التجارة الداخلية لحين صدور قرار دولة السيد رئيس مجلس الوزراء بتشكيل مجلس إدارة الجهاز ؛

وعلى عقد الترخيص بالانتفاع وكذا عقد ترخيص تنمية وتطوير المنطقة التجارية اللوجيستية المبرمين بين جهاز تنمية التجارة الداخلية وشركة إم دبليو إس لتطوير الاستثمار التجارى بتاريخ ٢٠١٩/٧/١١ ؛

وعلى المذكرة المعروضة من السيد الدكتور رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية المعروضة ؛

وعلى موافقتنا ؛

قرر:

(المادة الأولى)

فسخ التعاقد المبرم بين جهاز تنمية التجارة الداخلية وشركة إم دبليو إس لتطوير الاستثمار التجارى MWS المؤرخ ٢٠١٩/٧/١١ بشأن إقامة وإدارة منطقة خدمات تجارية بنظام حق الانتفاع على مساحة ٢٦,٩٢ فدان بالأرض المملوكة للجهاز بناحية الأبعادية - مركز دمنهور - محافظة البحيرة .

(المادة الثانية)

على الجهات والإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية ، ويتم العمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د. / على المصيلحى



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/٦/٧ - ٢٠٢١/٢٦١٠٧

